

الدر المختار

يتسامحون في ذلك نهر (أجل سنة) لاشتمالها على الفصول الأربعة ولا عبرة بتأجيل غير قاضي البلدة (قمرية) بالأهلة على المذهب وهي ثلاثمائة وأربعة وخمسون يوما وبعض يوم وقيل شمسية بالأيام وهي أزيد بأحد عشر يوما قيل به يفتى ولو أجل في أثناء الشهر فبالأيام إجماعا (ورمضان وأيام حيضها منها)